التي شرعت لاجلها ، بهذه اللائحة تكون بيوت الله نظيفة طاهرة كما يليق بها ، بهذه اللائحة ينمو علم الدين بما وجد لاهله من المعاش الطبيعي الذي يليق بكرامتهم بعد ان أقفلت في وجوه المنقطعين له أبواب الرزق ، واحتقرهم الناس ولو بغير حق ، ومع هذا كله نجد في أصحاب العمائم من يسعى في إلغاء اللائحة بحجة أنها مخالفة للدين ، وانها وضعت للافساد وهم من المصلحين ، يحاولون إلغاءها بسلطة المحكمة الشرعية التي ضجت السماء والارض من فساد حالها ، وشدة اختلالها ، فلماذا لايصلحونها ويقيمون حكم الله فيها ان كانوا صادقين ؟

كتب قاضي مصر الى مدير الاوقاف يطلب اللائحة لينظر فيها ويأمر بتنفيذ مايرى تنفيذه منها وإلغاء مايرى إلغاءه وذكرت الجرائد انه هدد المدير بعزله اذا لم يفعل فعرض المدير كتابته على مجلس الاوقاف الاعلى فقرر المجلس اجابة القاضي بأن هذا أمر لايعنيه وأنه ليس في اللائحة أمر مخالف للشرع كما قرر مفتي الديار المصرية وأن الامر العالي الصادر في سنة ١٢٩١ يجيز للمجلس سن أمثال هذه اللائحة ولهذا يرفض المجلس طلب القاضي ويأمر بتنفيذها كما قررها هكذا ورد في جريدة الاهرام وقد أنذرت القاضي بأن لايلعب بالنار ونعم ماقلت ، فان الامر خطير كما ذكرت ، هذا نموذج من سيرة هذه المحكمة بعد ماعمت البلوى ، وعظمت الشكوى ، يلعب أهلها بالنار ، ويسخطون الديار ، ويفقدون الانصار ، ولانسمع من علماء الازهر كلمة انكار ، بل يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا ياأولي الابصار .

مناظرة بين مقلد وصاحب حجة — تابع ويتبع

(الوجه الحادي والستون) قولكم : وأجمعوا على جواز شراء اللحمان والاطعمة والثياب وغيرها من غير سؤال حلها اكتفاء بتقليد أربابها : جوابه ان هذا ليس تقليدا في حكم من احكام الله ورسوله من غير دليل بل هو اكتفاء بقبول قول الذابح والبائع وهو اقتداء واتباع لأمر الله ورسوله حتى لو كان الذابح والبائع يهوديا او نصرانيا أو فاجرا اكتفينا بقوله في ذلك ولم نسأله عن أسباب الحل كما قالت عائشة رضي الله عنها : يارسول الله ان ناساً يأتوننا باللحمان لاندري اذكروا اسم الله عليها ام لا ؟

فقال : « سموا انتم وكلوا » فهل يسوغ لكم تقليد الكفار والفساق في الدين كما تقلدونهم في الذبائح والأطعمة ؟؟

فدعوا هذه الاحتجاجات البارده وادخلوا معنا في الأدلة الفارقة بين الحق والباطل لنعقد معكم عقد الصلح للأمم على تحكيم كتاب الله وسنة رسوله والتحاكم اليهما وترك اقوال الرجال لهما ، وان ندور مع الحق حيث كان ولا نتخير إلى شخص معين غير الرسول ، نقبل قوله كله ، ونرد قول من خالفه كله ، وإلا فاشهدوا بأنا اول منكر لهذه الطريقة وراغب عنها ، وداع الى خلافها . والله المستعان

(الوجه الثاني والستون) قولكم : لو كلف الناس كلهم الاجتهاد وان يكونوا علماء ضاعت مصالح العباد وتعطلت الصنائع والمتاجر وهذا ما لا سبيل اليه شرعا وقدرا !!

فجوابه من وجوه : (احدها) ان من رحمة الله سبحانه بنا ورأفته انه لم يكلفنا بالتقليد فلو كلفنا به لضاعت أمورنا وفسدت مصالحنا لانا لم نكن ندري من نقلد من المفتين والفقهاء وهم عدد فوق المئين ولا يدري عددهم في الحقيقة إلا الله ، فان المسلمين قد ملأوا الأرض شرقا وغربا وجنوبا وشمالا وانتشر الاسلام بحمد الله وفضله وبلغ مبلغ الليل فلو كلفنا بالتقليد لوقعنا في اعظم العَنَت والفساد ولكلفنا بتحليل الشيء وتحريمه ، وإيجاب الشيء وإسقاطه معا ، ان كلفنا بتقليد كل عالم . وان كلفنا بتقليد الاعلم فالأعلم فمعرفة ما دل عليه القرآن والسنن من الاحكام اسهل بكثير كثير من معرفة الاعلم الذي اجتمعت فيه شروط التقليد ومعرفة ذلك مشقة على العالم الراسخ فضلا عن المقلد الذي هو كالاعمى . وان كلفنا بتقليد البعض وكان جعل ذلك الى تشهينا واختيارنا صار دين الله تبعا لارادتنا واختيارنا وشهواتنا وهو عين المحال فلا بد ان يكون ذلك راجعا إلى امر الله ورسوله باتباع قوله وتلقي الدين من بين يديه وذلك محمد بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله وامينه على وحيه ، وحجته على خلقه . ولم يجعل الله هذا المنصب لسواه بعده أبدا (الثاني) ان بالنظر والاستدلال صلاح الامور لا ضياعها وباهمالها وتقليد من يخطيء ويصيب اضاعتها وفسادها كالواقع شاهد به . (الثالث) ان كل واحد منا مأمور بأن يصدق الرسول فيما اخبر به ويطيعه فيما امر وذلك لا يكون الا بعد معرفة امره وخبره ولم يوجب الله سبحانه من ذلك على الامة الا ما فيه حفظ دينها

ودنياها وصلاحها في معاشها ومعادها، وباهمال ذلك تضيع مصالحها، وتفسد امورها، فما خراب العالم الا بالجهل، ولا عمارته الا بالعلم، واذا ظهر العلم في بلد او محلة قل الشر في اهلها، واذا خفي العلم هناك ظهر الشر والفساد، ومن لم يعرف هذا فهو ممن لم يجعل الله له نورا.

قال الامام احمد: لولا العلم كان الناس كالبهائم. وقال: الناس احوج الى العلم منهم الى الطعام والشراب لان الطعام والشراب يحتاج اليه في اليوم مرتين او ثلاثا والعلم يحتاج اليه في كل وقت.

(الرابع) ان الواجب على كل عبد ان يعرف ما يخصه من الاحكام ولا يجب عليه ان يعرف ما لا تدعوه الحاجة الى معرفته وليس في ذلك اضاعة مصالح الخلق ولا تعطيل لمعاشهم فقد كان الصحابة رضي الله عنهم قائمين بمصالحهم ومعاشهم وعمارة حروثهم والقيام على مواشيهم والضرب في الأرض لمتاجرهم والصفق بالاسواق وهم اهدى العلماء الذين لا يشق في العلم غبارهم. (الخامس) ان العلم النافع هو الذي جاء به الرسول دون مقدرات الاذهان ومسائل الخرص والالغاز وذلك بحمد الله تعالى أيسر شيء على النفوس تحصيله وحفظه وفهمه، فانه كتاب الله الذي يسره للذكر كما قال تعالى «ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر» قال البخاري في صحيحه: قال مطر الوراق: هل من طالب علم فيعان عليه؟ ولم يقل فتضيع عليه مصالحه، وتتعطل عليه معايشه، وسنة رسول الله وهي - بحمد الله - مضبوطة محفوظة، اصول الاحكام التي تدور عليها نحو خمس مئة حديث. وفرشها وتفاصيلها نحو اربعة آلاف. وانما الذي هو في غاية الصعوبة والمشقة مقدرات الاذهان، واغلوطات المسائل، والفروع والاصول التي ما انزل الله بها من سلطان، التي كل ما لها في نمو وزيادة وتوليد والدين كل ماله في غربة ونقصان. والله المستعان.

(الوجه الثالث والستون) قولكم: قد أجمع الناس على تقليد الزوج لمن يهدي اليه زوجته ليلة الدخول، وعلى تقليد الاعمى في القبلة والوقت، وعلى تقليد المؤذنين وتقليد الائمة في الطهارة وقراءة الفاتحة، وتقليد الزوجة في انقطاع دمها ووطئها وتزويجها: فجوابه ما تقدم ان استدلالكم بهذا من باب المغاليط وليس هذا من التقليد

المذموم على لسان السلف والخلف في شيء ونحن لم نرجع الى أقوال هؤلاء لكونهم اخبروا بها بل لأن الله ورسوله امر بقبول قولهم وجعله دليلا على ترتب الأحكام فاخبارهم بمنزلة الشهادة والاقرار . فأين في هذا مايسوغ التقليد في احكام الدين . والاعراض عن القرآن والسنن . ونصب رجل بعينه ميزانا على كتاب الله وسنة رسوله ؟؟

(الوجه الرابع والستون) قولكم : أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقبة ابن الحرث ان يقلد المرأة التي أخبرته بانها أرضعته وزوجته . فيالله العجب فأنتم لاتقلدونها في ذلك ولو كانت احدى أمهات المؤمنين ولاتأخذون بهذا الحديث وتتركونه تقليدا لمن قلدتموه دينكم وأي شيء في هذا مما يدل على التقليد في دين الله ؟ وهل هذا الا بمنزلة قبول خبر المخبر عن امر حسي يخبر به وبمنزلة قبول الشاهد ؟ وهل كان مفارقة عقبة لها تقليدا لتلك الامة أو اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث امره بفراقها ؟ فمن بركة التقليد انكم لاتأمرونه بفراقها وتقولون هي زوجتك حلال وطئها !!!

واما نحن فمن حقوق الدليل علينا أن نأمر من وقعت له هذه الواقعة بمثل ما أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعقبة بن عامر سواء ولا نترك الحديث تقليدا لاحد. (لها بقية)

سوريا والاسلام

(٨ مسيحو سوريا في أيام الدولة العربية)

زعم الكاتب المتحمس ان المسلمين لما استولوا على سوريا ابتدأوا يسومون السوريين الذل والهوان قال « ولو ان المسلمين حكماء كباقي الفاتحين الذين اكتسحوا سوريا أو بالحري كالسلوقيين والرومانيين الذين لم يكونوا يتعرضون للسوريين بمايمس عوائدهم وعواطفهم دينيا وأدبيا بل كانوا يكتفون بحفظ سيطرتهم السياسية عليهم — لو كانوا حكماء ولم يصنعوا بهم ماصنعوه لما كانوا الاقوام السوريين الالملاطفة والطاعة »

ثم طفق يسرد الالفاظ التي يعرفها من اللغة تدل على الظلم والاستبعاد والتي لاتدل أيضا لبعظم الامر وهيج تعصب نصارى سوريا على مسلميها وان كان هذا التعصب